

## الحاضرة الثانية

### تاريخ النظم(قبل الإسلام وبعده)

#### النظم قبل الإسلام:

النظام الروماني: فقد كان للمجتمع الروماني قانون منظم يوصف بأنه متقن في الصياغة والسيادة، وذلك في القرن الخامس الميلادي وهو المشهور باسم (مدونة جوستينيان)، فماذا قدم هذا القانون للمجتمع الروماني؟

لقد حمى الأشراف وقرر لهم حقوقاً ليست للضعفاء، ومما قرره الآتي:

- إنَّ بعض الرعايا من ليسوا روماناً بالسلالة ليست لهم حقوق الرومان فهم كالعبد ي عملون لأجل الرومان، ولتشبع بطونهم.

- إنَّ العبيد لا يعاملون معاملة الأدميين.

- ليست للمرأة شخصية مستقلة بل هي في حكم المملوكة للرجل أباً كان أم زوجاً.

- تجميع الميراث في قريب واحد ويحرم منه الباقيون.

فهذا النظام ليس مقتضاً على إنه طبقي فحسب بل يسلب حقوق الضعفاء ليزدادوا ضعفاً، ويعطىها الأقوياء ليزدادوا قوة على قوتهم.

قبل الخوض في ماهية الأوضاع والنظم الاجتماعية والسياسية عند العرب قبل الإسلام يجدر بنا الإشارة إلى مفهومي النظام الاجتماعي السياسي حتى تتوضح الأطر التي من خلالها يتم دراسة المجتمع العربي آنذاك.

**النظام الاجتماعي :** يطلق هذا المصطلح على أي من الأنشطة والتفاعلات الإنسانية النمطية المستقرة، ويرتبط بأحد أنماط السلوك الإنساني المقنن والذي من خلاله تتولد مجموعة من الظاهر السلوكية المترابطة.

اما النظام السياسي : فهو نظام اجتماعي وظيفته إدارة موارد المجتمع استنادا الى سلطة مخولة له ، تحقق الصالح العام عن طريق سن وتفعيل السياسات.

**البني الاجتماعية:** لدى العرب في القرن السادس قبل الميلادي ظلت ضبابية متعددة، وكأنها اقرب ما تكون إلى البدو الرحيل منها إلى التحضر، فالانتساب إلى الأب هو الأساس للأسرة دون إقامة أي حساب لاختلاف الأمهات ، وسيطرة الرجل على المرأة أمر لا يخفى على أحد ويتجل في حق تعدد الزوجات ، والطلاق ، وإلى غير ذلك من الأمور التي تبرز قيمة الرجل ، وفي بناء الأسرة بروز وعي صلة القرابة والشعور بها كان يعطي للجماعة تماسكا قوياً، ومن هنا كانت الأهمية الكبرى المعطاة لشجرة النسب والذرية والخلف، وهذا هو الأصل في الاعتقاد بضرورة تزاوج أبناء وبنات

العمومة .

اما بشأن النظام السياسي العام فقد كانت القبيلة بتشكيلاتها وقيمها هي الأساس الذي تقوم عليه الحياة السياسية وحتى الاجتماعية فيها ايضاً، وسادت هذه القيم معظم أنحاء شبه الجزيرة العربية.

لقد كانت للتقسيمات الإثنية مدلولاتها العميقه في الاجتماع قبل الإسلام، بحيث تؤكد المصادر التاريخية على ترسيخ المبدأ القبلي فيها بصورة جذرية ، مع أن بعض الباحثين المتأخرين لهم آراء مختلفة حول أسس هذا النظام ، حيث يرون ان الأسرة العربية بمفهومها العام كانت هي الوحدة الأساسية في النظام العربي القديم، وكان الأعم في هذا النظام اتساع رقعة بيت الأب من خلال زواج أولاده وبقائهم بقربه، وليس القبيلة ككل، ويربط هؤلاء النسب ورابة الدم ، ومن ثم فان أبناء العشيرة الواحدة، إنما ينظرون الى بعضهم البعض كأبناء دم واحد.

ويرى هؤلاء أيضا انه مع كثرة أبناء القبيلة الواحدة، واتساع حركتها الرعوية تنفتح أكثر على القبائل الأخرى، ويعتبر هذا تميزاً اجتماعياً وسياسياً من حيث العلاقات، مع عدم الإغفال أن مثل هذا الانفتاح نتج عنه نظام الطبقات الاجتماعية في القبيلة الواحدة ، حيث عُد ذلك من ناحية أخرى مظهراً من مظاهر التخلف.

من خلال هذه المعلومات التي أوردنها حول النظام الاجتماعي والسياسي الذي نجدهما يتداخلان ولا يختلفان كثيراً عن بعضهما لابد وان نعطي فكرة عن القبيلة وما تمتاز به.

من أهم مظاهر الحكم في المجتمع العربي القبلي قبل الإسلام الرئاسة، حيث كانت قاعدة الحكم عند أهل الوبر ، ويفاصلها الملكية عند أهل المدر ، ولرئيس اية قبيلة امتيازات تميزه عن سائر رجالها، تبدأ بالبيت الكبير المكون من خيمة ضخمة، يجتمع فيها سادات القوم، وخيم اخرى خاصة بحريمه، حيث امتاز رئيس القبيلة بكثرة نسائه، بالأخص الصغيرات السن، لينجب منها اولاداً يكونوا حصناً له.

ومع أن مفهوم رئاسة القبيلة شائع إلا انه لا توجد نصوص جاهلية ولا روایات اهل الأخبار ما تورد الشروط الالزمة في رئيس القبيلة ، ولا حتى عن كونها وراثية ، ولكن الوراثة جاءت لكون جميع الرئاسات كانت كذلك عند العرب.

ومن عرف الحكم عند القبائل العربية ، أن سيد القبيلة يستمد رأيه من رأي أشراف قبيلته ، لكنها كانت مجرد مشورة وغير ملزمة ، حيث شخصية رئيس القبيلة هنا كانت لها دروها.

وقد لعب النسب الذي عد جرثومة العصبية واساها دوراً كبيراً في الحياة السياسية والاجتماعية عند العرب ، ولهذا حرص العربي على حفظ نسبه ولا يزال يحرص عليه، والنسب حسب رأي أهل اللغة : القرابة ، او هو في الآباء خاصة ، والبيت هو الأب ، ولما كان المجتمع مجتمع بيوت ، صار النظام فيه نظاماً ابويّاً ، وبما ان القبيلة ايضاً في عرف اللغة تُعد من أب واحد ، إذا فهي

مجموعة من الناس تضم طوائف اصغر منها وهي تنتمي كلها الى أصل واحد وجذر راسخ لها نسب مشترك متصل باب واحد.

لذا أطلق أهل الأخبار والأنساب اسم القبيلة حتى على أهل الحضر ، مثل قريش ، واوس والخزرج وغيرهما ، ويلاحظ ان الشعوب السامية تشارك العرب في هذه النظرة لأن نظامها الاجتماعي كان قائما على القبيلة.

وهذا ماحل النظام المتماسك داخل القبيلة التي كانت أقوى روابطها الدم ، والمؤدية الى العصبية التي عدت أهم ركائز القبيلة، وقد قسم النويري النظام القبلي الى عشر طبقات عند العرب الجذم هو الأصل وهو قحطان وعدنان ، ثم الجماهير ، الشعوب ، القبيلة ، العماير ، البطون ، الأفخاذ ، العشائر ، الفصائل ، الرهط "الرجل وأسرته")، وهذا ما ألزم وعمق معاني العصبية فيهم فكان الرجل ، او القبيلة تقوم بنصرة عصبيته والتآلب معهم سواء أكانت ظالمة ام مظلومة ، مما جعل النظام العصبي يرافق أهل المدر حتى عندما تحضروا واستقرروا في بيوت ثابتة ، وقد قال احد الشعراء في ذلك :

لايسألون أخاهم حين ينذهبم في النائبات على ماقال برهان

ولم تمنع العصبية بطون القبيلة من مخاصمة بعضها البعض، والقبائل فيما بينها ، بسبب المصالح التي كانت تغلب حتى على عاطفة النسب، حيث كانت من مظاهر العصبية الحمية : وهي تعني الأنفة ، والغيرة ، والغضب ، وكذلك النرة : التي تعني الصياح ، ومناداة القوم طلبا للغوث ، او لتجتمعهم في الحرب ، وقد ساد في المجتمع العربي الجاهلي الأحلاف ومن ما ذكره أهل الأخبار (حلف المحرقين ) ، وبرزت بين القبائل المتحالفه عصبية قوية ، وهناك أيضا حلف المطيبين وحلف الفضول.

ومن الأعراف ذات الأبعاد السياسية والاجتماعية الخطيرة ، التي كانت تسود الاجتماع العربي الأخذ بالثأر (الدم لا يغسل إلا بالدم )، حيث شكلت هذه الظاهرة إحدى أهم معالم النظام الاجتماعي لديهم ، وكانت ذات تأثير حتى على السياسة العامة ، حتى بعد مجيء الإسلام .

ولقد واجهت القبيلة قبل الإسلام مشاكل وظروف عصبية كثيرة منها النزاعات المستمرة والاقتتال الدائم لأسباب عديدة ، تافهة أحيانا ، ولعل أبرزها مشاكل الحدود التي لم تكن ثابتة.

كما ان النظام الطبقي وجد في الاجتماع العربي والمفاخرة باللون ، والنسب ، ومما يجدر الإشارة إليه هو أن كل رئيس قبيلة كان يرى في نفسه سلطة مستقلة عن القبائل الأخرى حتى داخل المدينة الواحدة، كما في مكة.

## **النظم في الإسلام:**

من الأمور الشرعية أن الإنسان لا يستطيع أن يعيش وحده ولا أن يحمي وحده .. ومن ثم يكون محتاج إلى غيره من بنى جنسه ومن هنا تظهر ضرورة إجتماع الناس وتعاضدهم وإنظام تحت راية دول ومجتمعات أو قبائل وشعوب .

قال تعالى ((يا أيها الناس إن خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير)) .. ومن البديهي أيضاً أن أنواع الناس مختلفة ونزعاتهم متباعدة الأمر الذي يؤدي إلى التعارض والتصادم .. مالم يكون هناك قانون عام ينتظم به الجميع .. ومصدر أساسي يحترمونه وقاعدة عامة يرجعون إليها في منازعاتهم واختلافهم .. هذا هو ما يطلق عليه الباحثون مصطلح النظم .

وعلى ذلك فإن النظم الإسلامية فرعٌ .. تنظيم حياة القوم .. وتعريف الحياة العامة.. وتحديد العلاقات في كل جانب من جوانب الحياة المتشعبة في تعاضدهم وتحدد علاقة الإنسان بخالقه من خلال العقائد والعبادات كما تحدد العلاقات بين المسلم وأخيه ويتبين ذلك بأحكام الأسرة وأصول التقاليد وفضائل الأخلاق كما تحدد أيضاً علاقة المسلم بمن يخالفه في الدين والملة كما هو الحال في القانون الدولي في الإسلام .

إن النظم الإسلامية عامة وشاملة وهي أيضاً مستقلة ومتميزة عن غيرها من النظم الأخرى في الشرق أو الغرب وهنا نقف أن النطق أية من الأوصاف فهي لا علمانية ولا إشتراكية ولا ديمقراطية ولا إمبريالية إنها ليست شيئاً من هذا كله ومن ثم فعن أي مصطلح من المصطلحات التي تتردد في القانون البشري والنظم الإسلامية تميزها ..

**تختلف النظم الإسلامية عن النظم الوضعية في نقاط ثلاثة :**

- ١) القاعدة والمصطلح.
- ٢) الوسيلة والمنهج.
- ٣) الغاية والهدف.

فالنظم الإسلامية من عقيدة التوحيد وتهذيب تشريعاتها إلى تحقيق العبودية لله رب العالمين وتهتم بالتنسيق والتنزيل بسياج وإطار الفضيلة .

لأن عقيدة التوحيد التي تتعلق منها النظم الإسلامية عقيدة واضحة الأثر في كل جزئيات النظام الإسلامي فيما قرب منها من العبادات والأخلاق وما بعد منها من المعاملات المالية والانضباط الاقتصادي والعلاقات السياسية بحيث يصعب إدراك أي جانب من هذه الجوانب وفهمها الفم الحقيقي بدون دراسة العقيدة الإسلامية كما أن النظم الإسلامية تختلف عن غيرها من النظم لأن تهدف إلى تحقيق العبودية الخالصة لله يقول الله تعالى ( وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ) كما

أنها تختلف عن غيرها في الوسيلة والمنهج فهي حين تنطلق من عقيدة التوحيد تهدف إلى تحقيق العبودية الخالصة لله لاتجعل الوسيلة أمر بواح تباح فيه الحرمات وتسلب فيه الحقوق وتنتهك فيه المعاهدات والمواثيق فلن تغفل النظم الإسلامية شأن الوسيلة كما أغفلتها النظم الوضعية حين جعلت الغاية تبرر الوسيلة بل ربط الهدف والغاية بالوسيلة النظيفة والمنهج المشروع على أنه ينبغي أن نضع بإعتبارنا أن هذا الرابط غير محصور في علاقة المسلمين فيما بينهم وإنما هو ربط ترد النظم الإسلامية تحقيقه أيضاً في علاقة المسلمين بمن خالفهم بالعقيدة ، إنما شيع بين الناس يؤيد الواقع من أن العلاقات بين الدول لا تقوم على أساس مراعاة الأخلاق حتى إن بعضهم يقول لامكان للأخلاق في العلاقات الدولية ولهذا كان الكذب والغدر والخداع من البراعة في السياسة .. إن الإسلام يرفض هذا النظر السقيم ويعتبر ما هو قبيح في علاقات الأفراد قبيح أيضاً في علاقات الدول ولذا كان من المقرر في الإسلام أن على الدولة الإسلامية أن تلتزم بمعانى الأخلاق كما ورد في القرآن والسنة النبوية المطهرة وفي أقوال الفقهاء فمن ذلك :

أولاً: يقول الله سبحانه وتعالى(وإما تخافن من قوم خيانة فأبند إليهم على سواء) أي إذا ظهرت خيانة من عاهدتهم وتثبت دلالته فأعلمهم بنقض عهدهم حتى تستوي معهم في العلم لأن الله تعالى لا يحب الخائنين ولا على قوم كافرين.

ثانياً: كان من شروط صلح الحديبية بين النبي وبين المشركين من قريش أن من يأتي من قريش إلى النبي مسلم يرده النبي ولا يؤويه وبعد الفراغ من كتابه المعااهدة جاء أبو جندل من قريش معلن إسلامه يستصرخ أن يحموه من قريش فقال له الرسول الكريم أما عقدنا بيننا وبين القوم صلح واعطيناهم على ذلك عهودنا وأما لا نغدر لهم ..

ثالثاً : يقول الفقهاء لا يجوز للمسلم أن يخون أهل دار حرب إذا دخل ديارهم بأمان لأن خيانتهم غدر ولا يصلح الغدر في دين الإسلام إن الوصول إلى الغاية الشرعية لا يجوز بالوسيلة الخسيسة ولهذا لا مكان في مفاهيم الأخلاق الإسلامية المبدأ الخبيث الغاية تبرر الوسيلة وهو مبدأ نحدر إلينا من بلاد الكفر يدل على ذلك ضرورة مشروعية الوسيلة ومراعاة معانى الأخلاق فيها لذلك قال تعالى ( وإن تستنصركم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير ) فهذه الآية الكريمة توجب على المسلمين نصر إخوانهم في الدين قياماً بحق الإخوة في الدين ولكن إذا كانت نصرتهم تتلزم نقض العهد مع الكفار الظالمين لم تجز النصرة لأن وسائلها الخيانة ونقض العهد مع الكفار الظالمين والإسلام يمتنع على الخيانة ويكره الخائنين وبهذا تختلف النظم الإسلامية عن النظم الوضعية .

